

مسؤوليات المدرسة والطالب الوقائية لتجنب المخالفات السلوكية

مخالفات الدرجة الأولى :

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
عدم التقيد باللباس الرسمي الخاص بالمدرسة أو الظهور بهيئة مخالفة للنظام المدرسي	<ul style="list-style-type: none"> * تزويد الطالب بمواصفات اللباس الرسمي الخاص بالمدرسة قبل بدء العام الدراسي. * التأكيد المستمر على ضرورة التقيد بالزي الرسمي الخاص بالمدرسة. * التنبيه والمتابعة المستمرة لنظافة الطلبة الشخصية. * حصر حالات الطلبة ذوي الاحتياجات المادية وتقديم المعونة المناسبة لهم نظاماً. * منع التقليلات الغريبة والدخيلة على المجتمع. 	<ul style="list-style-type: none"> * التزام الطالب باللباس الخاص بالمدرسة. * تجنب ما ينافي الخلق الإسلامي في المظهر والملبس. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.
العبث أثناء الاصطفاف الصباحي أو ضعف المشاركة فيه	<ul style="list-style-type: none"> * المشاركة الإيجابية للمعلمين في البرنامج الصباحي. * الاهتمام بعنصر التشويق في ما يقدم أثناء الاصطفاف الصباحي. * وضع حوافز للطلاب المثالي في الانتظام أثناء الاصطفاف الصباحي. * إعطاء تمارين صباحية تتناسب مع المرحلة كماً و كيفاً (خاص بالبنين). 	<ul style="list-style-type: none"> * الإنصات لإذاعة المدرسة. * المشاركة الفاعلة في البرنامج الصباحي للإذاعة المدرسية. * أداء التمارين الصباحية بكل حيوية ونشاط (خاص بالبنين).

تابع مخالفات الدرجة الأولى :

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
<p>إعاقة سير الحصص الدراسية، مثل: الحديث الجانبي، والنوم داخل الفصل، والمقاطعة المستمرة غير الهادفة لشرح المعلم، وتناول الأطعمة أو المشروبات أثناء الدرس، أو دخول الطالب فصله أو فصل آخر دون استئذان أو التأخر بالدخول.</p>	<p>* استخدام الأساليب الجاذبة وتنويعها في تقديم الدروس. * إشراك الطالب في عملية التعلم. * المتابعة الدقيقة والمستمرة لحضور الطلبة في الحصص الدراسية جميعها. * التأكيد على المعلمين بالتطبيق الأمثل لمهارات إدارة الصف. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي. * توعية الطالب بأهمية المحافظة على وقت الدرس. * تنمية احترام المعلمين لدى الطلبة. * توعية الطلبة بأهمية الاستئذان والانضباط داخل الفصل وخارجه. * توعية الطلبة بضرورة تنظيم الوقت والنوم مبكراً.</p>	<p>* احترام جميع المعلمين. * المحافظة على وقت الحصة واستثمارها بالإنصات والمتابعة والمشاركة الفاعلة. * عدم الانشغال عن شرح المعلم. * عدم تناول الأطعمة أو المشروبات أثناء الحصة الدراسية. * عدم مقاطعة شرح المعلم فيما يخل بسير الدرس. * وجوب مراعاة حقوق الزملاء في الاستفادة من الدرس. * إيضاح الطالب عذره للمعلم عند الحاجة للتأخر عن الحصة الدراسية. * الاستئذان من المعلم عند دخول الفصل أو الخروج منه.</p>

تابع مخالفات الدرجة الأولى :

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
تكرار خروج الطلبة ودخولهم ظهراً من البوابة قبل حضور سياراتهم، أو التجمهر حولها.	<ul style="list-style-type: none"> * إبلاغ الطلبة بتنظيمات المدرسة في الدخول والخروج. * وضع لوحة تكتب بخط واضح تبين مواعيد الحضور والانصراف اليومي في مكان بارز على جدار المدرسة من الخارج ومتابعتها على مدار العام الدراسي. * الحرص على متابعة المناوبة ظهراً بما يلي: - التأكد من وقوف المناوب عند الباب فور دق الجرس. - توفير بديل للمناوب في حال غيابه في وقت مبكر. - على المناوب المسؤول تسجيل أسماء الطلبة المخالفين في سجل المناوبة اليومي. - متابعة الطلبة المخالفين من الغد. - توفير مكبر صوت واضح ، وضرورة توفير بديل له في حالة تعطله. - تعاون موظفي المدرسة في إدخال الطلبة الواقفين خارج المدرسة وتوجيههم إلى انتظار سياراتهم داخل المدرسة. - مبادرة حارس المدرسة بإدخال كل طالب يقف أمام الباب قبل حضور ولي أمره. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بتعليمات المدرسة بشأن مواعيد الدخول والانصراف اليومي. * البعد عن التصرفات غير اللائقة.

تصنف المخالفات السلوكية إلى ست درجات مرتبة بحسب حدتها تصاعدياً من الدرجة الأولى إلى الدرجة السادسة وفقاً لآتي:

مخالفات الدرجة الأولى والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً:	
١. عدم التقيد باللباس الرسمي الخاص بالمدرسة أو الظهور بهيئة مخالفة للنظام المدرسي.	
٢. العبث أثناء الاصطفاف الصباحي أو ضعف المشاركة فيه.	
٣. إعاقة سير الحصص الدراسية، مثل: الحديث الجانبي، والنوم داخل الفصل، والمقاطعة المستمرة غير الهادفة لشرح المعلم، وتناول الأطعمة أو المشروبات أثناء الدرس، أو دخول الطالب فصله أو فصل آخر دون استئذان أو التأخر بالدخول.	
٤. تكرار خروج الطلبة ودخولهم ظهراً من البوابة قبل حضور سياراتهم، أو التجمهر حولها.	
التنبيه الشفهي الانفرادي من المعلم أو إدارة المدرسة عند مباشرة الموقف وبأسلوب تربوي حكيم وتعزيز السلوك الإيجابي.	الإجراء الأول
التنبيه الشفهي الانفرادي للمرة الثانية من المعلم أو إدارة المدرسة عند مباشرة الموقف وبأسلوب تربوي حكيم وتعزيز السلوك الإيجابي.	الإجراء الثاني
تدوين المخالفة السلوكية من المعلم الذي باشر الموقف وتوقيع الطالب عليها.	الإجراء الثالث
*تقوم إدارة المدرسة بإشعار ولي أمر الطالب كتابياً وهاتفياً بمخالفة الطالب السلوكية والتنسيق معه لتعديل السلوك المخالف . *بعد تنفيذ الإجراء يُحال الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.	الإجراء الرابع
*تقوم إدارة المدرسة بأخذ تعهد خطي على الطالب بعدم تكرار المخالفة. *استدعاء ولي أمر الطالب المخالف سلوكياً وإخطاره بمخالفة الطالب السلوكية . *حسم درجة واحدة من درجات سلوك الطالب مع التمكن من فرص التعويض لتعديل سلوكه ولتعويض الدرجات المحسومة وإشعار ولي أمره بذلك.	الإجراء الخامس
في حال تكرار المخالفة توجه الحالة إلى لجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة ويطبق عليه ما ورد في الإجراء الخامس.	

مخالفات الدرجة الثانية:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الغش في أداء الواجبات أو الاختبارات غير الفصلية	<ul style="list-style-type: none"> * مراعاة الفروق الفردية عند التكليف بالواجبات، وإعداد الاختبارات. * إعداد جدول مناسب للاختبارات. * بيان الحكم الشرعي للغش. * بيان الإجراءات النظامية المترتبة على الغش. * ضبط سير الاختبارات. * توعية أولياء الأمور بالحرص على تحصيل أبنائهم الدراسي بطريقة تربوية. 	<ul style="list-style-type: none"> * الاعتماد على النفس في العمل المدرسي. * أداء الواجبات الدراسية بانتظام وأداء الاختبارات في وقتها. * عدم الغش في الاختبارات. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.
إثارة الفوضى داخل الفصل، أو داخل المدرسة، أو في وسائل النقل المدرسي، مثل: العبث بالماء، والبخاخات، والصوت العالي، والكتابة على الجدران.	<ul style="list-style-type: none"> * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي في المدرسة. * احتواء مثيري الفوضى و إشراكهم في الأنشطة. * تنمية الحس الجمالي عند الطالب بتفعيل البرامج التربوية والإرشادية. * استثمار طاقات الطلبة في تزيين جدران المدرسة وفق الميزانية وتكريمهم على ذلك. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالأخلاق الحسنة. * التحدث مع الجميع بأدب واحترام وتقدير. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.
امتحان الكتب الدراسية	<ul style="list-style-type: none"> * توعية الطلبة بقيمة الكتاب ووظيفته التعليمية والثقافية. * تحذير الطلبة من امتهان الكتب لما تحتويه من آيات قرآنية و أحاديث نبوية شريفة. * وضع آلية لاسترجاع الكتب من الطلبة و الاستفادة منها. 	<ul style="list-style-type: none"> * المحافظة على الكتب الدراسية وتجنب إهمالها أو رميها عند الفراغ منها. * تسليم الكتب في نهاية العام الدراسي للمدرسة.

تابع مخالفات الدرجة الثانية:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الهروب من الفصل أو الخروج منه دون استئذان أو عدم حضور الحصة الدراسية.	<ul style="list-style-type: none"> * تهيئة البيئة المدرسية الجاذبة للطلبة باستخدام طرائق تدريس متنوعة وأنشطة شائقة. * متابعة المعلم لبيان الحضور في جميع الحصص الدراسية . * تبصير الطلبة بالمخاطر التعليمية و التربوية و الاجتماعية التي تترتب على الهروب. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي. * تذليل الصعوبات التي تواجه الطلبة. * توعية الطلبة بأهمية الاستئذان والانضباط داخل الفصل وخارجه. * تنمية احترام المعلم. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بالأنظمة والتعليمات المدرسية. * الالتزام بالآداب العامة. * الاستئذان من المعلم عند دخول الفصل أو الخروج منه.

مخالفات الدرجة الثانية والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً.

<p>١. الغش في أداء الواجبات أو الاختبارات غير الفصلية.</p> <p>٢. إثارة الفوضى داخل الفصل، أو داخل المدرسة، أو في وسائل النقل المدرسي، مثل: العبث بالماء، والبخاخات، والصوت العالي، والكتابة على الجدران.</p> <p>٣. امتهان الكتب الدراسية.</p> <p>٤. الهروب من الفصل أو الخروج منه دون استئذان أو عدم حضور الحصة الدراسية.</p>	
<p>يُحال الطالب المخالف سلوكياً إلى إدارة المدرسة ويتخذ معه ما يلي:</p> <p>١. أخذ تعهد خطي من الطالب بعدم تكرار المخالفة.</p> <p>٢. إشعار ولي الأمر خطياً بالمخالفة والإجراءات المتخذة.</p> <p>٣. إلزام الطالب بإصلاح ما أتلفه أو إحضار بديل عنه.</p> <p>٤. بعد استكمال الإجراءات السابقة إذا لزم الأمر يُحال الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.</p>	<p>الإجراء الأول</p>
<p>١. دعوة ولي أمر الطالب وأخذ تعهد خطي على الطالب المخالف بعدم تكرار المخالفة وتوقيع ولي أمره بالعلم والتنسيق معه بتعديل السلوك المخالف.</p> <p>٢. إلزام الطالب بإصلاح ما أتلفه أو إحضار بديل عنه.</p> <p>٣. حسم درجتين من درجات سلوك الطالب المخالف مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه ولتعويض الدرجات المحسومة وإشعار ولي الأمر بذلك .</p> <p>٤. بعد تنفيذ الإجراء يُحال الطالب المخالف للمرشد الطلابي لدراسة حالته.</p>	<p>الإجراء الثاني</p>
<p>١. تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الثاني.</p> <p>٢. نقل الطالب إلى فصل آخر.</p> <p>٣. بعد تنفيذ الإجراء يُحال الطالب المخالف إلى لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة لوضع الحلول المناسبة لمخالفته وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة.</p>	<p>الإجراء الثالث</p>

<p>١. دعوة ولي أمر الطالب المخالف بالحضور للمدرسة وإشعاره خطياً بأنه في حال تكرار ابنه للمخالفة سيصدر بحقه قرار بالنقل إلى مدرسة أخرى.</p> <p>٢. تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الثاني.</p> <p>٣. بعد تنفيذ الإجراء ووفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة يُحال الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية للمساعدة في العلاج مع استمرارة بالدراسة وإحضاره تقريراً يوضح فيه ما اتخذ من إجراءات وما يفيد باستمراره في المتابعة من الوحدة، وتتم متابعة حالته من المرشد الطلابي لتقديم الخدمات التربوية والإرشادية والتنسيق معه لتعديل السلوك المخالف.</p>	<p>الإجراء الرابع</p>
<p>يُحال الطالب المخالف سلوكياً إلى إدارة المدرسة ويتخذ معه ما يلي:</p> <p>١. تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الثاني.</p> <p>٢. تقوم إدارة المدرسة بالرفع لإدارة التعليم بنقل الطالب لمدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى ينقل وإشعار ولي الأمر بما أُقر حيال الطالب ويؤخذ رأيه في المدرسة التي سينقل إليها ابنه.</p>	<p>الإجراء الخامس *</p>
<p>(*) إذا تكررت المخالفة للمرة الخامسة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييم وضعه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية ويقرر إما بقاءه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الخامس في الفقرة رقم (١) وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الخامس في الفقرتين (١) و(٢).</p>	

مخالفات الدرجة الثالثة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
التهاون في أداء الصلاة داخل المدرسة أو العبث خلالها	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية حب الصلاة في نفوس الطلبة. * تهيئة أماكن كافية ومناسبة للوضوء. * تهيئة المكان المناسب لأداء الصلاة. * تفعيل لجنة المصلين. * الإشراف على الطلبة أثناء أداء الصلاة. * حث الطلبة على أداء السنن الرواتب. 	<ul style="list-style-type: none"> * الاستعداد المبكر لأداء الصلاة. * التوجه للمصلى في الوقت المحدد للصلاة. * استثمار وقت انتظار إقامة الصلاة في قراءة القرآن الكريم والذكر.
الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه الزملاء	<ul style="list-style-type: none"> * تنظيم لقاء سنوي للطلبة المستجدين يهدف إلى التوعية بالأساليب التربوية المناسبة في كيفية التعامل مع مضايقات الآخرين. * تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطالب بالندوات واللقاءات والنشرات وجماعة النشاط وغيرها. * التأكيد على أولياء الأمور بممارسة دورهم التربوي في وقاية الأبناء من هذا السلوك غير الأخلاقي. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي مع ضرورة تجنب بقاء الطلبة في قاعات الدراسة أثناء الفسح. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار وأماكن ازدحام الطلبة. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالقيم الإسلامية. * التعاون مع إدارة المدرسة والمرشد الطلابي في معالجة الموقف. * البعد عن أصدقاء السوء.

تابع مخالفات الدرجة الثالثة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الشجار أو الاشتراك في مضاربة أو مهاجمة الزملاء وتهديدهم والتلفظ عليهم بألفاظ غير لائقة	<ul style="list-style-type: none"> * تكبير المعلمين في التوجه إلى الفصول الدراسية. * الإشراف الفاعل طوال اليوم الدراسي وخاصة في الفسح وأثناء خروج الطلبة من المدرسة. * مراعاة ما يتعلق بخصائص النمو في التعامل مع الطلبة وعلاج مخالفاتهم بأسلوب تربوي حكيم * التنظيم الجيد للمنافسات المدرسية المختلفة بين الطلبة. * استخدام الأساليب التربوية المعززة للسلوك الإيجابي. * توعية الطلبة بوجوب الاقتداء بهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الآخرين . * تنمية حب الآخرين و تقديرهم والرفق بهم. * إجراء دورات تدريبية للطلاب في كيفية التحكم في الغضب ضمن برامج تنمية المهارات السلوكية . 	<ul style="list-style-type: none"> * الرجوع لإدارة المدرسة لحل ما يطرأ من خلاف مع الزملاء. * الاتزان الانفعالي داخل المدرسة. * احترام الآخرين وضبط النفس عند الغضب . * اتباع الأساليب النظامية لأخذ الحقوق ودرء الخطأ. * التواصل مع المرشد الطلابي .
إلحاق الضرر المتعمد بممتلكات الزملاء أو سرقة شيء منها أو إثارة الرعب بينهم وتخويفهم .	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية الوازع الديني والأخلاقي في نفوس الطلبة وتحذيرهم من السرقة وتذكيرهم بقيمة الأمانة. * مساعدة الطلبة المحتاجين مادياً وفق النظام. * توعية الطلبة بأهمية المحافظة على ممتلكات الآخرين. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي مع ضرورة تجنب بقاء الطلبة في قاعات الدراسة أثناء الفسح. * توعية الطالب بخطورة هذا السلوك على سمعته وحياته العلمية والعملية والاجتماعية . * إعداد أماكن مناسبة لحفظ المستلزمات والأدوات الشخصية. * توثيق العلاقة بين الطلبة على أسس من الاحترام والمودة. * تنمية الشعور بالمسؤولية لدى الطلبة. * تبصير الطلبة بالمخاطر المترتبة على هذا السلوك. 	<ul style="list-style-type: none"> * استشعار عظمة الله وأنه يراه. * احترام ملكية الآخرين. * حفظ المستلزمات الشخصية في أماكن مناسبة. * عدم استخدام مستلزمات الآخرين دون استئذان . * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * تجنب إثارة الرعب بين الطلبة

تابع مخالفات الدرجة الثالثة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
<p>حيازة المواد الإعلامية الممنوعة المقروءة أو المسموعة أو المرئية أو إحضار مجسمات تعد ممنوعه أخلاقياً</p>	<p>* تبليغ الطلبة بالأنظمة والتعليمات التي تحظر ذلك.</p> <p>* تنبيه الطلبة على مصادرة المواد الممنوعة بالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة في حقه.</p> <p>*توعية الطلبة بالمخاطر المترتبة على هذا السلوك.</p> <p>* مراقبة الأفنية والممرات والأماكن البعيدة في المدرسة.</p> <p>* القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي.</p>	<p>* الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.</p> <p>* عدم إحضار كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة.</p>
<p>إحضار المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة دون استخدامها، وذلك مثل: الألعاب النارية، والبخاخات الغازية الملونة.</p>	<p>* التنبيه على الطلبة بعدم إحضار الألعاب أو المواد الخطرة .</p> <p>* القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي.</p> <p>* تنبيه الطلبة على مصادرة المواد الممنوعة.</p> <p>* تبصير الطلبة بالمخاطر المترتبة على هذا السلوك .</p>	<p>* الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.</p> <p>* عدم إحضار كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة .</p>
<p>حيازة السجائر</p>	<p>* التوعية المستمرة للطلبة بأضرار التدخين.</p> <p>* مراقبة الأفنية والممرات والأماكن البعيدة في المدرسة.</p> <p>* القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي.</p> <p>* حصر الطلبة المدخنين في المدرسة.</p> <p>* إرشاد الطلبة بالأساليب المناسبة للإقلاع عن التدخين وفق برنامج مكافحة التدخين.</p>	<p>* استشعار مراقبة الله في كل مايفعله.</p> <p>*الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.</p> <p>* تجنب ما يسبب له ضررا في دينه وبدنه وماله.</p> <p>* البعد عن أصدقاء السوء.</p> <p>* التواصل مع المرشد الطلابي.</p>

تابع مخالفات الدرجة الثالثة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
التوقيع عن ولي الأمر من غير علمه على المكاتبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر	<ul style="list-style-type: none"> * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك وأثره على الفرد وعلى سمعته وحياته العلمية والعملية. * توثيق علاقة الطالب المخالف بولي أمره على أسس تربوية. 	<ul style="list-style-type: none"> * تسليم الخطابات الموجهة إلى ولي الأمر بأمانه. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها.
إحضار أجهزة الاتصال الشخصية أيًا كان نوعها إلى المدرسة (خاليه من المخالفات)	<ul style="list-style-type: none"> * التنبيه على الطلبة بتجنب إحضار تلك الأجهزة. * تفعيل وسيلة اتصال هاتفية للطلبة في المدرسة و تمكين من يحتاج منهم الاتصال وذلك باستخدام الهاتف المدرسي أو الجوال. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * عدم إحضار الأجهزة الممنوعة إلى المدرسة.

مخالفات الدرجة الثالثة والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً:

١. التهاون في أداء الصلاة داخل المدرسة أو العبث خلالها.
٢. الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه زملاء، مثل: الحركة بالأصبع، أو اليد، أو الجسم.
٣. الشجار أو الاشتراك في مضاربة أو مهاجمة الزملاء، وتهديدهم والتلفظ عليهم بألفاظ غير لائقة.
٤. إلحاق الضرر المتعمد بممتلكات الزملاء، أو سرقة شيء منها أو تخويفهم وإثارة الرعب بينهم.
٥. إحضار المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة دون استخدامها، وذلك مثل: الألعاب النارية، والبخاخات الغازية الملونة.
٦. حيازة المواد الإعلامية الممنوعة المقروءة أو المسموعة أو المرئية أو إحضار مجسمات تُعد ممنوعة أخلاقياً.
٧. حيازة السجائر.
٨. التوقيع عن ولي الأمر من غير علمه على المكاتبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر.
٩. إحضار أجهزة الاتصال الشخصية أيّاً كان نوعها إلى المدرسة (خاليه من المخالفات).

يُحال الطالب المخالف سلوكياً إلى إدارة المدرسة ويتخذ معه ما يلي:

١. إشعار ولي أمر الطالب خطياً بالمخالفة والإجراءات المتخذة.
٢. أخذ تعهد خطي من الطالب بعدم تكرار المخالفة.
٣. الاعتذار إلى من أساء إليهم من الزملاء.
٤. إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه.
٥. مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة وإتلافها نظاماً وإعداد محضر بذلك.
٦. ضبط الجهاز الذي بحوزة الطالب الخالي من المخالفات، ويعد محضر بذلك ويحفظ في إدارة المدرسة لمدة فصل دراسي من تاريخ وقوع المخالفة، ومن ثم يسلم لولي الأمر ويوقع على الاستلام، ويُعد محضر بذلك.
٧. نقل الطالب المصاب إلى أقرب مركز صحي.
٨. حسم ثلاث درجات من درجات سلوك الطالب مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض درجات الحسم وإشعار ولي أمره بذلك.
٩. بعد استكمال الإجراءات السابقة يُحال الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.

الإجراء الأول

<p>الإجراء الثاني</p>	<p>يُحال الطالب المخالف سلوكياً إلى إدارة المدرسة، ويتخذ معه ما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول. ٢. دعوة ولي أمر الطالب وتوقيعه بالعلم. ٣. نقل الطالب المخالف سلوكياً إلى فصل آخر وفقاً لتقرير المرشد الطلابي. ٤. تحويل حالة الطالب المخالف سلوكياً إلى لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة لوضع الحلول المناسبة لمخالفته وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة.
<p>الإجراء الثالث</p>	<ol style="list-style-type: none"> ١. تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول. ٢. إخطار ولي أمر الطالب المخالف بالحضور للمدرسة وإنذار الطالب كتابياً بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة تكرار المخالفة. ١. بعد تنفيذ الإجراء ووفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة يُحال الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية للمساعدة في العلاج مع استمراره بالدراسة وإحضاره تقريراً يوضح فيه ما اتخذ من إجراءات وما يفيد باستمراره في المتابعة من الوحدة، وتتم متابعة حالته من المرشد الطلابي لتقديم الخدمات التربوية والإرشادية والتنسيق معه لتعديل السلوك المخالف.
<p>الإجراء الرابع *</p>	<ol style="list-style-type: none"> ١. تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الثالث عدا رقم (٢). ٢. تقوم إدارة المدرسة بالرفع إلى إدارة التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى ينقل وإشعار ولي الأمر بالقرارات ويؤخذ رأيه في المدرسة التي سينقل إليها ابنه.
<p>(*) إذا تكررت المخالفة للمرة الرابعة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييم وضعه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية ويُقرر إما بقاءه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرة رقم (١) وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرتين (١) و(٢).</p>	

مخالفات الدرجة الرابعة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الإصرار على ترك أداء الصلاة مع الطلبة والمعلمين دون عذر شرعي	<ul style="list-style-type: none"> * بيان أهمية الصلاة في الإسلام وعقوبة من تركها متعمداً. * تفعيل معلم التوعية الإسلامية لبرامج التوعية الإسلامية. * تنمية حب الصلاة في نفوس الطلبة. * تهيئة المصلى وتفعيل لجنة الصلاة. * الإشراف على الطلبة أثناء أداء الصلاة ومتابعة حضورهم وانصرافهم. * النصح والتوجيه لمن تساهل في أداء الصلاة. * حث الطلبة على أداء السنن الرواتب. 	<ul style="list-style-type: none"> * مراقبة الله عز وجل والامتثال لأوامره. * أداء الصلاة في وقتها. * التوجه للمصلى في الوقت المحدد للصلاة.
العيب بالمواد أو الأدوات أو الألعاب الخطرة في المدرسة، مثل: المفرقات، والمواد الحارقة، والألعاب الحارقة.	<ul style="list-style-type: none"> * تبليغ الطلبة بالأنظمة والتعليمات التي تحظر ذلك. * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك. * القيام بإشراف فاعل في المدرسة. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * عدم إحضار كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة.
تعمد إصابة أحد الطلبة عن طريق الضرب باليد أو استخدام أدوات غير حادة تحدث إصابة (جرحاً، نزفاً، كسراً)	<ul style="list-style-type: none"> * التوعية بأهمية الرفق بالزملاء وتقديرهم. * التأكيد على الطلبة بمراجعة إدارة المدرسة عند وقوع خلاف مع أي طالب. * توضيح الإجراءات النظامية لعلاج الخلاف مع الآخرين. * إجراء دورات تدريبية للطلبة بكيفية التحكم في الغضب. * الإشراف الفاعل أثناء اليوم الدراسي. 	<ul style="list-style-type: none"> * احترام الآخرين وضبط النفس عند الغضب. * الرجوع لإدارة المدرسة عند حدوث خلاف مع الآخرين. * اتباع الأساليب النظامية لأخذ الحقوق.

تابع مخالقات الدرجة الرابعة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
التدخين داخل المدرسة	<ul style="list-style-type: none"> * توضيح الإجراءات المترتبة على ممارس التدخين داخل المدرسة. * تكثيف الإشراف على الأماكن البعيدة عن الأنظار والمرافق الصحية بصورة مستمرة. * التعاون مع الجهات ذات العلاقة بمكافحة التدخين. * بيان أضرار التدخين الصحية والاجتماعية والمادية عن طريق المحاضرات والنشرات التربوية. * تعريف الطلبة بالحكم الشرعي في التدخين. * استثمار مجالس الآباء والأمهات وبيان أهمية متابعة الوالدين للأبناء. 	<ul style="list-style-type: none"> * وجوب مراقبة الله في السر والعلن. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * عدم إحضار كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة. * عدم ممارسة عادة التدخين داخل المدرسة وخارجها. * الحرص على اختيار الأصدقاء من غير المدخنين. * التواصل مع المرشد الطلابي.
الهروب من المدرسة	<ul style="list-style-type: none"> * تكثيف الإشراف على الأماكن البعيدة عن الأنظار. * المتابعة الدقيقة والمستمرة للغياب في الحصص الدراسية جميعها. * تبصير الطلبة بالمخاطر التي تترتب على الخروج من المدرسة بصفة غير نظامية. * تذليل الصعوبات التي تواجه الطالب وتدفعه للهروب. * بث جو من الألفة والمودة داخل المدرسة. * تهيئة البيئة المدرسية الجاذبة للطلبة . 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * اتباع الطرق النظامية عندما يتطلب الأمر الخروج من المدرسة.

تابع مخالفات الدرجة الرابعة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
التنمر	<ul style="list-style-type: none"> * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك على سمعة الفرد وحياته العلمية والعملية. * توضيح الإجراءات النظامية المترتبة على هذا السلوك. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * البعد عن أصدقاء السوء. * التعاون مع إدارة المدرسة والمرشد الطلابي.
عرض أو توزيع المواد الإعلامية الممنوعة المقروءة أو المسموعة أو المرئية	<ul style="list-style-type: none"> * تبليغ الطلبة بالأنظمة والتعليمات التي تحظر ذلك. * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك. * القيام بإشراف فاعل في المدرسة. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * عدم إحضار كل ما يمنع استخدامه داخل المدرسة.
شبهة تزوير الوثائق أو تقليد الأختام الرسمية.	<ul style="list-style-type: none"> * حفظ الوثائق والأختام الرسمية في أماكن آمنة. * تبصير الطلبة بخطورة التزوير. 	<ul style="list-style-type: none"> * عدم تزوير الوثائق أو تقليد الأختام الرسمية بشتى صورها. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات.
السلوك الخاطيء والغريب، مثل: الإيمو، أو التشبه بالجنس الآخر..	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية الوازع الديني والأخلاقي في نفوس الطلبة. * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالآداب والأخلاق الإسلامية. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * البعد عن أصدقاء السوء . * التعاون مع إدارة المدرسة والمرشد الطلابي.

تابع مخالفات الدرجة الرابعة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
إحضار شخص آخر لتأدية الاختبار نيابة عنه أو تأدية الاختبار عن الغير	<ul style="list-style-type: none"> * بيان الحكم الشرعي لانتحال الشخصية. * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك على سمعة الفرد وحياته العلمية والعملية. * بيان الإجراءات النظامية المترتبة على هذا السلوك. 	<ul style="list-style-type: none"> * الوعي بأن هذا السلوك من أكبر أنواع الغش المنهي عنه شرعاً. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * الاهتمام بتحصيله العلمي منذ بداية العام الدراسي.
العبث بتجهيزات المدرسة أو مبانيها، مثل: أجهزة الحاسب الآلي، والآلات التشغيل، والمعامل، وحافلة المدرسة، والأدوات الكهربائية، ومعدات الأمن والسلامة في المدرسة.	<ul style="list-style-type: none"> * توعية الطلبة بأهمية المحافظة على الممتلكات العامة. * تنمية روح الانتماء للمدرسة. * تنمية الشعور بالمسؤولية لدى الطلبة. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي. * توفير صندوق للمقترحات والشكاوى. * إتاحة الفرصة للحوار التربوي. * توضيح تعليمات استخدام الأجهزة. 	<ul style="list-style-type: none"> * المحافظة على مرافق المدرسة وتجهيزاتها والإستفادة منها وفق التعليمات المنظمة. * عدم استعمال الأجهزة دون معرفة سابقة لآلية الاستخدام.
إحضار أجهزة الاتصال الشخصية أيًا كان نوعها إلى المدرسة (تحتوي على صور أو مقاطع غير لائقة) تصوير الطلبة أو التسجيل الصوتي لهم بالأجهزة الإلكترونية (خاص بالبنين)	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية الوازع الديني والأخلاقي في نفوس الطلبة. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار. * تكثيف الجولات التفتيشية وخاصة في أيام المراجعة وقبل الإجازات وبعدها. * توضيح الإجراءات المترتبة على التصوير داخل المدرسة. 	<ul style="list-style-type: none"> * استشعار عظمة الله وأنه يراه. * عدم إحضار أي آلة تصوير مهما كان نوعها. * الالتزام بأنظمة المدرسة واحترامها.

مخالفات الدرجة الرابعة والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً:

١. الإصرار على ترك أداء الصلاة مع الطلبة والمعلمين دون عذر شرعي.
٢. العبث بالمواد أو الأدوات أو الألعاب الخطرة في المدرسة، مثل: المفرقات، والمواد الحارقة، والألعاب الحارقة.
٣. تعمد إصابة أحد الطلبة عن طريق الضرب باليد أو استخدام أدوات غير حادة تحدث إصابة (جرحاً، نزفاً، كسراً).
٤. التدخين داخل المدرسة.
٥. الهروب من المدرسة.
٦. التنمر.
٧. عرض أو توزيع المواد الإعلامية الممنوعة المقروءة أو المسموعة أو المرئية.
٨. شبهة تزوير الوثائق أو تقليد الأختام الرسمية.
٩. السلوك الخاطئ والغريب، مثل: الإيمو، أو التشبه بالجنس الآخر.
١٠. إحضار شخص آخر لتأدية الاختبار نيابة عنه أو تأدية الاختبار عن الغير.
١١. العبث بتجهيزات المدرسة أو مبانيها، مثل: أجهزة الحاسب الآلي، والآت التشغيل، والمعامل، وحافلة المدرسة، والأدوات الكهربائية، ومعدات الأمن والسلامة.
١٢. إحضار أجهزة الاتصال الشخصية أيًا كان نوعها إلى المدرسة (تحتوي على صور أو مقاطع غير لائقة).
١٣. تصوير الطلبة أو التسجيل الصوتي لهم بالأجهزة الإلكترونية (خاص بالبنين).

تقوم إدارة المدرسة بإحالة وضع الطالب إلى لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة لدراسة مخالفته السلوكية بعد حدوثها مباشرة ويتخذ معه ما يلي :

١. دعوة ولي أمر الطالب وتوقيعه بالعلم على المخالفة .
٢. أخذ تعهد خطي من الطالب بعدم تكرار المخالفة.
٣. الاعتذار لمن أساء إليهم .
٤. نقل الطالب من فصل إلى آخر وفقاً لتقرير المرشد الطلابي.
٥. إصلاح ما أتلّفه الطالب أو إحضار بديل عنه وإشعار ولي الأمر بذلك .
٦. مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة وإتلافها نظاماً بعد انتهاء القضية وإعداد محضر بذلك.

الإجراء الأول

<p>تابع الإجراء الأول</p>	<p>٧. ضبط الجهاز أو الأداة المرتبط بقضية التصوير أو المقاطع والصور غير اللائقة وإعادة تهيئته والتحفظ عليه لمدة عام من تاريخ وقوع المخالفة ويُعد محضر بذلك، ومن ثم يُسلم لولي الأمر بعد انتهاء المدة المحددة مع التوقيع على محضر الاستلام.</p> <p>٨. نقل الطالب المصاب إلى أقرب مركز صحي.</p> <p>٩. بعد استكمال الإجراءات السابقة يُحال الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته.</p> <p>١٠. حسم عشر درجات من درجات سلوك الطالب المخالف مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه و لتعويض الدرجات المحسومة وإشعار ولي أمره بذلك .</p>
<p>الإجراء الثاني</p>	<p>١. تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول (عدا نقل الطالب من فصل لآخر).</p> <p>٢. حرمان الطالب من الدراسة لمدة أسبوع دراسي.</p> <p>٣. بعد تنفيذ الإجراء ووفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة يُحال الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية للمساعدة في العلاج مع استمراره بالدراسة وإحضاره تقريراً يوضح فيه ما اتخذ من إجراءات وما يفيد باستمراره في المتابعة من الوحدة، وتتم متابعة حالته من المرشد الطلابي لتقديم الخدمات التربوية والإرشادية والتنسيق معه لتعديل السلوك المخالف.</p>
<p>الإجراء الثالث</p>	<p>١. تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول (عدا نقل الطالب من فصل لآخر).</p> <p>٢. إخطار ولي أمر الطالب المخالف بالحضور للمدرسة وإنذار الطالب كتابياً بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة إعادة تكرار المخالفة.</p> <p>٣. حرمان الطالب من الدراسة لمدة شهر بعد أخذ موافقة مدير التعليم.</p> <p>٤. بعد تنفيذ الإجراء ووفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي في المدرسة يُحال الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية للمساعدة في العلاج مع استمراره بالدراسة وإحضاره تقريراً يوضح فيه ما اتخذ من إجراءات وما يفيد باستمراره في المتابعة من الوحدة، وتتم متابعة حالته من المرشد الطلابي لتقديم الخدمات التربوية والإرشادية والتنسيق معه لتعديل السلوك المخالف.</p>
<p>الإجراء الرابع *</p>	<p>١. تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الثالث عدا (رقم ٢).</p> <p>٢. ترفع إدارة المدرسة لإدارة التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى ينقل وتشعر ولي الأمر بالقرارات و يؤخذ رأيه في المدرسة التي سينقل إليها ابنه.</p>
<p>(*) إذا تكررت المخالفة للمرة الرابعة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييمه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية ويُقرر إما بقاءه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرة رقم (١) وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرتين (١) و(٢).</p>	

مخالفات الدرجة الخامسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
تعتمد إتلاف أو تخريب شيء من تجهيزات المدرسة أو مبانيها، مثل: الأدوات الكهربائية، وأجهزة الحاسب الآلي، والآلات التشغيل، والمعامل، وحافلة المدرسة.	<ul style="list-style-type: none"> * توعية الطلبة بأهمية المحافظة على الممتلكات العامة. * تنمية روح الانتماء للمدرسة. * تنمية الشعور بالمسؤولية لدى الطلبة. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي. * توفير صندوق للمقترحات والشكاوى. * إتاحة الفرصة للحوار التربوي . * توضيح تعليمات استخدام الأجهزة. 	<ul style="list-style-type: none"> * الاستفادة من مرافق المدرسة وفق التعليمات المنظمة لذلك. * المحافظة على مرافق المدرسة وتجهيزاتها. * عدم استخدام الأجهزة دون معرفة سابقة للجهاز.
تهديد الطلبة بالأسلحة النارية أو ما في حكمها	<ul style="list-style-type: none"> * بيان الحكم الشرعي في هذا السلوك وحرمة سفك الدم . * بيان خطورة الأسلحة وعاقبة استخدامها. * التعاون مع الجهات الأمنية ذات الاختصاص. 	<ul style="list-style-type: none"> * عدم إحضار الأسلحة وما في حكمها إلى المدرسة. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات. * التواصل مع المرشد الطلابي .
الاستخدام والاستفادة من الوثائق أو الأختام المزورة أو الرسمية بطريقة غير مشروعة نظاماً	<ul style="list-style-type: none"> * بيان الحكم الشرعي في هذا السلوك. * حفظ الوثائق والأختام الرسمية في أماكن آمنة. * التأكيد على المسؤولين المعنيين والحارس في المدرسة بأداء الواجب الوظيفي كما ينبغي. * تبصير الطلبة بخطورة التزوير. 	<ul style="list-style-type: none"> * احترام أنظمة المدرسة وتعليماتها. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات. * عدم استخدام الوثائق أو الأختام الرسمية المزورة بشتى صورها.

تابع مخالفات الدرجة الخامسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
التحرشات الجنسية	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطلبة بالندوات واللقاءات والنشرات وجماعات النشاط. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار وأماكن ازدحام الطلبة. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي مع ضرورة عدم بقاء الطلبة في قاعات الدراسة أثناء الفسح. * تنظيم لقاء سنوي للطلبة المستجدين لتوعيتهم بالأساليب التربوية المناسبة في كيفية التصرف في مثل هذه المواقف . * متابعة أي سلوك غير أخلاقي من أي طالب ومعالجته في حينه. * التأكيد على أولياء الأمور القيام بدورهم في وقاية أبنائهم من هذا السلوك. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالأداب والأخلاق الإسلامية. * التعاون مع إدارة المدرسة و المرشد الطلابي في معالجة هذه المشكلة. * البعد عن أصدقاء السوء. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات.
تصوير الطلبة أو التسجيل الصوتي لهم بالأجهزة الإلكترونية (خاص بالبنات)	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية الوازع الديني والأخلاقي في نفوس الطلبة. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار. * تكثيف الجولات التفتيشية وخاصة في أيام المراجعة وقبل الإجازات وبعدها. * بيان الأضرار المترتبة على انتشار الصور بين الطلبة. * توضيح الإجراءات المترتبة على التصوير داخل المدرسة. 	<ul style="list-style-type: none"> * استشعار عظمة الله وأنه يراه. * عدم إحضار أي آلة تصوير مهما كان نوعها. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * تبليغ إدارة المدرسة.

تابع مخالفات الدرجة الخامسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
إشعال النار داخل المدرسة	<ul style="list-style-type: none"> * التوعية بخطورة إشعال النار داخل المدرسة. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي مع ضرورة عدم بقاء الطلبة في قاعات الدراسة أثناء الفسح . * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار. * إزالة الأوراق والمستلزمات التعليمية التالفة وإبعادها عن متناول الطلبة. 	<ul style="list-style-type: none"> * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها . * عدم إشعال النار داخل المدرسة. * عدم إحضار المواد المسببة للاشتعال، مثل: الولاعات، وأعواد الثقاب. * عدم إحضار الأدوات التي يمكن إشعالها، مثل: الشموع، وأدوات التسخين، والفحم.
حيازة الأسلحة النارية أو ما في حكمها، مثل: السكاكين، والأدوات الحادة، والرصاص بدون مسدس.	<ul style="list-style-type: none"> * بيان خطورة الأسلحة والأدوات الحادة وعاقبة استخدامها. * التعاون مع الجهات الأمنية المختصة في التوعية بخطورة حيازة الأسلحة أو ما في حكمها. * القيام بإشراف فاعل أثناء اليوم الدراسي 	<ul style="list-style-type: none"> * عدم إحضار الأسلحة والأدوات الحادة وما في حكمها إلى المدرسة. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات.

مخالفات الدرجة الخامسة والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً:

١. تعتمد إتلاف أو تخريب شيء من تجهيزات المدرسة أو مبانيها، مثل: الأدوات الكهربائية، وأجهزة الحاسب الآلي، والآت التشغيل، والمعامل، وحافلة المدرسة.
٢. تهديد الطلبة بالأسلحة النارية أو ما في حكمها.
٣. الاستخدام والاستفادة من الوثائق أو الأختام المزورة أو الرسمية بطريقه غير مشروعة نظاماً.
٤. التحرشات الجنسية.
٥. تصوير الطلبة أو التسجيل الصوتي لهم بالأجهزة الإلكترونية (خاص بالبنات).
٦. إشعال النار داخل المدرسة.
٧. حيازة الأسلحة النارية أو ما في حكمها، مثل: السكاكين، والأدوات الحادة، والرصاص بدون مسدس.

الإجراء الأول

١. تقوم إدارة المدرسة بتدوين محضر لإثبات الواقعة.
٢. تُستدعى الجهات الأمنية المختصة إلى المدرسة (إذا تطلب الأمر لذلك) فور وقوع المخالفة.
٣. يُضبط الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية وتُسلم للجهات المختصة (إذا تطلب الأمر ذلك) بإدارة التعليم أو الجهات الأمنية المباشرة للقضية ويُعد محضراً بذلك وإذا لم يتطلب الأمر التسليم، تقوم إدارة المدرسة بالتحفظ على الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية حتى انتهائها ومن ثم تُتلفه لجنة التوجيه والإرشاد وتُعد محضراً بذلك.
٤. تجتمع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
٥. ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بخصوص القضية.
٦. يكلف مدير التعليم حال ورود خطاب المدرسة مباشرة (لجنة قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) بمباشرة القضية في المدرسة وأخذ إفادة الطالب المخالف ومن له صلة بالقضية ورصد ملابساتها ويُعد تقرير بذلك.

تابع الإجراء الأول

٧. تجتمع لجنة (قضايا الطلاب - قضايا الطالبات) في إدارة التعليم بعد زيارة المدرسة وتدرس حيثيات القضية وتستعين بتقرير الزيارة، ورأي المدرسة، ويصدر مدير التعليم قراراً لمعالجة القضية تربوياً يتضمن الآتي:
 - تحول القضية إلى الجهات الأمنية إذا لزم الأمر.
 - يحرم الطالب من الدراسة لمدة شهر.
 - نقل الطالب إلى مدرسة أخرى (وتسمى المدرسة في القرار ويرسل للمدرسة صورة منه لتنفيذه)، ويمكن من الدراسة بعد تنفيذ فترة الحرمان مباشرة، مع إشعار ولي أمره هاتفياً وكتابياً بما أُتخذ من قرارات.
 - الحسم من درجات سلوك الطالب المخالف خمس عشرة درجة ويمكن من فرص التعويض؛ لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة التي سينقل إليها وإشعار ولي أمره بذلك.
٨. تدرس وحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم حالة الطالب المخالف وذلك بعد إصدار القرار ويعد له برنامج تربوي أثناء فترة الحرمان يتضمن الآتي:
 - حضور الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية أثناء فترة الحرمان وفقاً لجدول زمني يتناسب مع حالته يُضمن برنامجاً سلوكياً يشتمل على جلسات في تعديل السلوك من فريق العمل الإرشادي بوحدة الخدمات الإرشادية، ودروس في المهارات الحياتية لإكسابه مهارات سلوكية إيجابية بواسطة ممارسين متمكنين.
 - يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.
٩. يؤخذ تعهد خطي على الطالب عند عودته من تنفيذ فترة الحرمان بالالتزام بالانضباط والسلوك الحسن ويؤخذ توقيع ولي أمر الطالب المخالف على ذلك ويخطر كتابياً أنه في حال تكرار الطالب للمخالفة سيحول إلى طالب منتسب.

الإجراء الثاني

١. تقوم إدارة المدرسة بتدوين محضر لإثبات الواقعة.
٢. تُستدعى الجهات الأمنية المختصة إلى المدرسة (إذا تطلب الأمر لذلك) فور وقوع المخالفة.
٣. يُضبط الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية وتُسلم للجهات المختصة (إذا تطلب الأمر ذلك) بإدارة التعليم أو الجهات الأمنية المباشرة للقضية، ويُعد محضراً بذلك وإذا لم يتطلب الأمر التسليم، تقوم إدارة المدرسة بالتحفظ على الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية حتى انتهائها ومن ثم تتلّف لجنة التوجيه والإرشاد وتُعد محضراً بذلك.
٤. تجتمع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
٥. ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بخصوص القضية.
٦. يكلف مدير التعليم حال ورود خطاب المدرسة مباشرة لجنة (قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) بمباشرة القضية في المدرسة وأخذ إفادة الطالب المخالف ومن له صلة بالقضية ورصد ملابساتها ويُعد تقرير بذلك.
٧. تجتمع لجنة (قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) في إدارة التعليم بعد زيارة المدرسة وتدرس حيثيات القضية وتستعين بتقرير الزيارة، ورأي المدرسة، ويُصدر مدير التعليم قراراً لمعالجة القضية تربوياً يتضمن الآتي:
 - تحول القضية إلى الجهات الأمنية إذا لزم الأمر.
 - يُحرم الطالب المخالف من الدراسة انتظاماً في العام الدراسي الذي حدث فيه المخالفة ويُمكن من الدراسة عن طريق الانتساب في مدرسة أخرى غير مدرسته الحالية.
 - يحرم الطالب المخالف في نظامي المقررات والفصلي من الدراسة انتظاماً في الفصل الدراسي الذي حدث فيه المخالفة والفصل الدراسي الذي يليه ويُمكن من الدراسة عن طريق الانتساب في مدرسة أخرى غير مدرسته الحالية.
 - مدارس تحفيظ القرآن الكريم ونظام المقررات التي لايسمح النظام لها بالانتساب ينتقل فيه إلى الإجراء الذي يليه.
٨. تدرس وحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم حالة الطالب المخالف وذلك بعد إصدار القرار ويُعد له برنامج تربوي أثناء فترة الحرمان يتضمن:
 - حضور الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية أثناء فترة الحرمان وفقاً لجدول زمني يتناسب مع حالته يُضمن برنامجاً سلوكياً يشتمل على جلسات في تعديل السلوك من فريق العمل الإرشادي بوحدة الخدمات الإرشادية، ودروس في المهارات الحياتية لإكسابه مهارات سلوكية إيجابية بواسطة ممارسين متمكنين.
 - يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.

<p>• يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.</p> <p>٩. يؤخذ تعهد خطي على الطالب المخالف سلوكياً عند عودته بعد تنفيذ فترة الحرمان بالالتزام بالانضباط والسلوك الحسن.</p> <p>١٠. يُمكن الطالب الذي نفذ عليه الإجراء من الدراسة منتظماً للعام الدراسي الذي يليه، (ولطيلة نظامي المقررات والفصلي من الدراسة انتظاماً في الفصل الدراسي الذي يليه)، في مدرسة أخرى إذا كان في سن مرحلته الدراسية بقرار من مدير التعليم على أن تتابعه وحدة الخدمات الإرشادية والمدرسة المنقول إليها مع الرفع شهرياً من المدرسة لإدارة التعليم (التوجيه والإرشاد) بخطاب سري يبين حالته.</p> <p>١١. الطالب الأكبر من سن مرحلته الدراسية وبعد تطبيق الإجراء المشار إليه في فقرة (٨)، يُمكن من الدراسة بقرار من مدير التعليم وفق الضوابط المنظمة لقبول الطلبة كبار السن على أن يراعى في ذلك مصلحة الطالب التربوية والسلوكية.</p>	<p>تابع الإجراء الثاني</p>
<p>١. تقوم إدارة المدرسة بتدوين محضر لإثبات الواقعة.</p> <p>٢. تُستدعى الجهات الأمنية المختصة إلى المدرسة (إذا تطلب الأمر لذلك) فور وقوع المخالفة.</p> <p>٣. يُضبط الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية، وتُسلم للجهات المختصة (إذا تطلب الأمر ذلك) بإدارة التعليم أو الجهات الأمنية المباشرة للقضية ويُعد محضراً بذلك وإذا لم يتطلب الأمر التسليم، تقوم إدارة المدرسة بالتحفظ على الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية حتى انتهائها ومن ثم تُتلفه لجنة التوجيه والإرشاد وتُعد محضراً بذلك.</p> <p>٤. تجتمع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.</p> <p>٥. ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بخصوص القضية.</p> <p>٦. يكلف مدير التعليم حال ورود خطاب المدرسة مباشرة لجنة (قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) بمباشرة القضية في المدرسة وأخذ إفادة الطالب المخالف ومن له صلة بالقضية ورصد ملابساتها ويُعد تقرير بذلك.</p>	<p>الإجراء الثالث</p>

تابع الإجراء الثالث

٧. تجتمع لجنة (قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) في إدارة التعليم بعد زيارة المدرسة وتدرس حيثيات القضية وتستعين بتقرير الزيارة، ورأي المدرسة، ثم تُقر من مدير لتعليم وترفع القضية بصفة عاجلة للوزارة لإصدار قرار من وكيل الوزارة للتعليم يعالجها تربوياً.
٨. تُدرس القضية من لجنة قضايا الطلاب والطالبات بالوزارة وتتخذ الموافقة من وكيل الوزارة للتعليم وحسب الصلاحيات المخولة له بصدر قرار ينص على الآتي:
يحرم الطالب المخالف من الدراسة كلياً في مدارس إدارات التعليم جميعها للعام الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة، (ولطيلة نظامي المقررات والفصلي يحرم من الدراسة انتظاماً في الفصل الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة والفصل الدراسي الذي يليه)، وتزود إدارة التعليم إدارة نظام نور التابعة لها بصورة من قرار الحرمان؛ لتفعيل القرار في جميع إدارات التعليم.
٩. تدرس وحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم حالة الطالب المخالف وذلك بعد إصدار القرار ويُعد له برنامج تربوي أثناء فترة الحرمان يتضمن:
 - حضور الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية أثناء فترة الحرمان وفقاً لجدول زمني يتناسب مع حالته يُضمن برنامجاً سلوكياً يشتمل على جلسات في تعديل السلوك من فريق العمل الإرشادي بوحدة الخدمات الإرشادية، ودروس في المهارات الحياتية لإكسابه مهارات سلوكية إيجابية بواسطة ممارسين متمكنين.
 - يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.
١٠. يؤخذ تعهد خطي على الطالب عند عودته بعد تنفيذ فترة الحرمان بالالتزام بالسلوك الحسن.
١١. يُمكن الطالب الذي نفذ عليه الإجراء من الدراسة منتظماً للعام الدراسي الذي يليه في مدرسة أخرى إذا كان في سن مرحلته الدراسية، بقرار من مدير التعليم على أن تتابعه وحدة الخدمات الإرشادية والمدرسة المنقول إليها مع الرفع شهرياً من المدرسة لإدارة التعليم (التوجيه والإرشاد) بخطاب سري يبين حالته.
١٢. الطالب الأكبر من سن مرحلته الدراسية وبعد تطبيق الإجراء المشار إليه في فقرة (٩)، يُمكن من الدراسة بقرار من مدير التعليم وفق الضوابط المنظمة لقبول الطلبة كبار السن على أن يراعى في ذلك مصلحة الطالب التربوية والسلوكية.

مخالفات الدرجة السادسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام	<ul style="list-style-type: none"> * بيان كمال عظمة الإسلام. * بيان خطورة اعتناق أو نشر الأفكار والمعتقدات الهدامة على الفرد والمجتمع. * توعية الطلبة بالأحكام الشرعية المترتبة على المخالفات السلوكية في الدنيا والآخرة. * التعاون مع الجهات ذات العلاقة في علاج الشبهات المثارة بأساليب تربوية مناسبة. 	<ul style="list-style-type: none"> * الاعتزاز بالإسلام والبعد عن المذاهب الهدامة. * الحذر من كل دعوة مخالفة للإسلام. * تبليغ إدارة المدرسة عن أي شبهات أو معتقدات هدامة حول الدين.
اعتناق الأفكار أو المعتقدات الهدامة أو ممارسة طقوس دينية محرمة	<ul style="list-style-type: none"> * بيان الحكم الشرعي للمخدرات. * الإشراف اليومي الفاعل على الطلبة. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار. * ملاحظة سلوك الطلبة أثناء الفسح وداخل الفصول. * تعريف المعلمين وأولياء أمور الطلبة بالسمات والعلامات التي تظهر على سلوك متعاطي المخدرات . * التعاون مع الجهات المختصة للوقاية من هذه الآفة وعلاجها. * توعية الطلبة بخطورة هذا السلوك على سمعة الفرد وحياته العلمية وعلى المجتمع وما يترتب عليه من إجراءات نظامية . * تنظيم حملات للتوعية بأضرار المخدرات. 	<ul style="list-style-type: none"> * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات . * الابتعاد عن أصدقاء السوء. * ومواطن الشبهات. * تجنب ما يسبب الضرر في الدين والبدن والمال. * التواصل والتعاون مع المرشد الطلابي.
حيازة أو تعاطي أو ترويج المخدرات أو المسكرات		

تابع مخالفات الدرجة السادسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الشروع في الممارسات الجنسية المحرمة أو مقدماتها.	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطلبة من خلال الندوات واللقاءات والنشرات وجماعة التوعية الإسلامية. * رصد أي عمل مخل بالأخلاق من أي طالب ومعالجته في حينه. * توعية أولياء الأمور بدورهم في وقاية أبنائهم من هذا السلوك. * تنظيم لقاء سنوي للطلاب لتوعيتهم في كيفية وقاية أنفسهم من هذه المخالفات . * القيام بالإشراف اليومي الفاعل على الطلبة. * تكثيف الإشراف في الأماكن البعيدة عن الأنظار. * تنظيم حملات توعية صحية للوقاية من الأمراض الناتجة عن هذا السلوك المشين. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالأخلاق الإسلامية النبيلة. * الحفاظ على الدين وسمعة الأسرة والمجتمع. * الابتعاد عن أصدقاء السوء ومواطن الشبهات. * التواصل والتعاون مع المرشد الطلابي.
الخروج من المدرسة للذهاب مع الجنس الآخر .		
القيادة إلى أفعال الرذيلة		
ممارسة أعمال السحر.	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطلبة من خلال الندوات واللقاءات والنشرات وجماعة التوعية الإسلامية. * متابعة أي سلوك غير أخلاقي من أي طالب ومعالجته في حينه. * التأكيد على أولياء الأمور بدورهم في وقاية أولادهم من هذا السلوك. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالأخلاق الإسلامية النبيلة. * الحفاظ على الدين وسمعة الأسرة والمجتمع. * التواصل والتعاون مع المرشد الطلابي. * الابتعاد عن أصدقاء السوء ومواطن الشبهات.

تابع مخالفات الدرجة السادسة:

المخالفة السلوكية	مسؤوليات المدرسة الوقائية	مسؤوليات الطالب الوقائية
الجرائم المعلوماتية	<ul style="list-style-type: none"> * تنمية القيم الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية لدى الطلبة. * متابعة أي سلوك غير أخلاقي من أي طالب ومعالجته في حينه. * التأكيد على أولياء الأمور بدورهم في وقاية أولادهم من هذا السلوك. * تحذير الطلبة من العقوبات المترتبة على القيام بمثل هذه المخالفات داخل المدرسة وخارجها. 	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالأخلاق الإسلامية النبيلة. * الحفاظ على الدين وسمعة الأسرة والمجتمع. * الالتزام بأنظمة المدرسة وتعليماتها. * الابتعاد عن أصدقاء السوء ومواطن الشبهات.
استخدام الأسلحة النارية أو ما في حكمها أو الطعن بآلة حادة.	<ul style="list-style-type: none"> * بيان الحكم الشرعي في هذا السلوك، وحرمة سفك الدم. * بيان خطورة الأسلحة وعاقبة استخدامها. * التعاون مع الجهات الأمنية ذات الاختصاص. 	<ul style="list-style-type: none"> * عدم إحضار الأسلحة وما في حكمها إلى المدرسة. * تبليغ إدارة المدرسة عن مثل هذه الحالات.

مخالفات الدرجة السادسة والإجراءات الواجب تنفيذها على الطالب غير المنضبط سلوكياً:

١. الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام.
٢. اعتناق الأفكار أو المعتقدات الهدامة أو ممارسة طقوس دينية محرمة.
٣. حيازة أو تعاطي أو ترويج المخدرات أو المسكرات.
٤. الشروع في الممارسات الجنسية المحرمة أو مقدماتها.
٥. القيادة إلى أفعال الرذيلة.
٦. الخروج من المدرسة للذهاب مع الجنس الآخر.
٧. ممارسة أعمال السحر.
٨. الجرائم المعلوماتية.
٩. استخدام الأسلحة النارية أو ما في حكمها أو الطعن بآلة حادة.

الإجراء الأول

١. تقوم إدارة المدرسة بتدوين محضر لإثبات الواقعة.
٢. تُستدعى الجهات الأمنية المختصة إلى المدرسة (إذا تطلب الأمر لذلك) فور وقوع المخالفة.
٣. يُضبط الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية وتُسلم للجهات المختصة (إذا تطلب الأمر ذلك) بإدارة التعليم أو الجهات الأمنية المباشرة للقضية وإعداد محضر بذلك وإذا لم يتطلب الأمر التسليم، تقوم إدارة المدرسة بالتحفظ على الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية حتى انتهائها ومن ثم تُتلفه لجنة التوجيه والإرشاد وتُعد محضراً بذلك.
٤. تجتمع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
٥. ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بخصوص القضية.
٦. يكلف مدير التعليم حال ورود خطاب المدرسة مباشرة (لجنة قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) بمباشرة القضية في المدرسة وأخذ إفادة الطالب المخالف ومن له صلة بالقضية ورصد ملابساتها ويُعد تقرير بذلك.
٧. تجتمع (لجنة قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) في إدارة التعليم بعد زيارة المدرسة وتدرس حيثيات القضية وتستعين بتقرير الزيارة، ورأي المدرسة، ويُصدر مدير التعليم قراراً لمعالجة القضية تربوياً يتضمن الآتي:
 - تحول القضية إلى الجهات الأمنية إذا لزم الأمر.
 - يُحرم الطالب المخالف من الدراسة انتظاماً في العام الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة ويُمكن من الدراسة عن طريق الانتساب في مدرسة أخرى غير مدرسته الحالية.
 - يحرم الطالب المخالف في نظامي المقررات والفصلي من الدراسة انتظاماً في الفصل الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة والفصل الدراسي الذي يليه ويُمكن من الدراسة عن طريق الانتساب في مدرسة أخرى غير مدرسته الحالية.
 - مدارس تحفيظ القرآن الكريم ونظام المقررات التي لايسمح النظام لها بالانتساب ينتقل فيه إلى الإجراء الذي يليه.

تابع الإجراء الأول

٨. تدرس وحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم حالة الطالب المخالف وذلك بعد إصدار القرار ويُعد له برنامج تربوي أثناء فترة الحرمان يتضمن:
 - حضور الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية أثناء فترة الحرمان وفقاً لجدول زمني يتناسب مع حالته يُضمن برنامجاً سلوكياً يشتمل على جلسات في تعديل السلوك من فريق العمل الإرشادي بوحدة الخدمات الإرشادية، ودروس في المهارات الحياتية لإكسابه مهارات سلوكية إيجابية بواسطة ممارسين متمكنين.
 - يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.
 - يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.
٩. يؤخذ تعهد خطي على الطالب المخالف سلوكياً عند عودته بعد تنفيذ فترة الحرمان بالالتزام بالانضباط والسلوك الحسن.
١٠. يُمكن الطالب الذي نفذ عليه الإجراء من الدراسة منتظماً للعام الدراسي الذي يليه في مدرسة أخرى إذا كان في سن مرحلته الدراسية بقرار من مدير التعليم على أن تتابعه وحدة الخدمات الإرشادية والمدرسة المنقول إليها مع الرفع شهرياً من المدرسة لإدارة التعليم (التوجيه والإرشاد) بكتاب سري يبين حالته.
١١. الطالب الأكبر من سن مرحلته الدراسية وبعد تطبيق الإجراء المشار إليه في فقرة (٨)، يُمكن من الدراسة بقرار من مدير التعليم وفق الضوابط المنظمة لقبول الطلبة كبار السن على أن يراعى في ذلك مصلحة الطالب التربوية والسلوكية.

الإجراء الثاني

١. تقوم إدارة المدرسة بتدوين محضر لإثبات الواقعة.
٢. تُستدعى الجهات الأمنية المختصة إلى المدرسة (إذا تطلب الأمر لذلك) فور وقوع المخالفة.
٣. يُضبط الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية وتُسلم للجهات المختصة (إذا تطلب الأمر ذلك) بإدارة التعليم أو الجهات الأمنية المباشرة للقضية وإعداد محضر بذلك وإذا لم يتطلب الأمر التسليم، تقوم إدارة المدرسة بالتحفظ على الجهاز أو الأداة المرتبطة بالقضية حتى انتهائها ومن ثم تُتلفه لجنة التوجيه والإرشاد وتُعد محضراً بذلك.
٤. تجتمع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
٥. ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد في المدرسة بخصوص القضية.
٦. يكلف مدير التعليم حال ورود خطاب المدرسة مباشرة (لجنة قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) بمباشرة القضية في المدرسة وأخذ إفادة الطالب المخالف ومن له صلة بالقضية ورصد ملابساتها ويُعد تقرير بذلك.

تابع الإجراء الثاني

٧. تجتمع (لجنة قضايا الطلاب - لجنة قضايا الطالبات) في إدارة التعليم بعد زيارة المدرسة وتدرس حيثيات القضية وتستعين بتقرير الزيارة، ورأي المدرسة، ثم تُقر من مدير التعليم وترفع القضية بصفة عاجلة للوزارة لإصدار قرار من وكيل الوزارة للتعليم يعالجها تربوياً.

٨. تُدرس القضية من لجنة قضايا الطلاب والطالبات بالوزارة وتتخذ الموافقة من وكيل الوزارة للتعليم وحسب الصلاحيات المخولة له بصدر قرار ينص على الآتي:
يحرم الطالب المخالف من الدراسة كلياً في مدارس إدارات التعليم جميعها للعام الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة، (ولطلبة نظامي المقررات والفصلي يحرم من الدراسة انتظاماً في الفصل الدراسي الذي حدثت فيه المخالفة والفصل الدراسي الذي يليه) وتزود إدارة التعليم إدارة نظام نور التابعة لها بصورة من قرار الحرمان؛ لتفعيل القرار في جميع إدارات التعليم.

٩. تدرس وحدة الخدمات الإرشادية في إدارة التعليم حالة الطالب المخالف وذلك بعد إصدار القرار ويُعد له برنامج تربوي أثناء فترة الحرمان يتضمن:

- حضور الطالب إلى وحدة الخدمات الإرشادية أثناء فترة الحرمان وفقاً لجدول زمني يتناسب مع حالته يُضمن برنامجاً سلوكياً يشتمل على جلسات في تعديل السلوك من فريق العمل الإرشادي بوحدة الخدمات الإرشادية، ودروس في المهارات الحياتية لإكسابه مهارات سلوكية إيجابية بواسطة ممارسين متمكنين.
- يكلف الطالب المخالف سلوكياً بمهام في مجال الخدمة الاجتماعية وخدمات تطوعية للمجتمع تحت إشراف إدارة التعليم وفق جدول زمني موافق عليه من ولي أمر الطالب.

١٠. يؤخذ تعهد خطي على الطالب عند عودته بعد تنفيذ فترة الحرمان بالالتزام بالسلوك الحسن.

١١. يُمكن الطالب الذي نفذ عليه الإجراء من الدراسة منتظماً للعام الدراسي الذي يليه في مدرسة أخرى إذا كان في سن مرحلته الدراسية، بقرار من مدير التعليم على أن تتابعه وحدة الخدمات الإرشادية والمدرسة المنقول إليها مع الرفع شهرياً من المدرسة لإدارة التعليم (التوجيه والإرشاد) بخطاب سري يبين حالته.

١٢. الطالب الأكبر من سن مرحلته الدراسية وبعد تطبيق الإجراء المشار إليه في فقرة (٩)، يُمكن من الدراسة بقرار من مدير التعليم وفق الضوابط المنظمة لقبول الطلبة كبار السن على أن يراعى في ذلك مصلحة الطالب التربوية والسلوكية.